

● إجراءات تصفية ١٣ جمعية تهدد الوحدة الوطنية

اتخذت الدكتورة أمال عثمان وزيرة التامينات والدولة للتشؤون الاجتماعية الإجراءات التنفيذية لقرار رئيس الجمهورية والخاص بحل كافة الجمعيات المشهورة الممارسة لنشاط يهدد الوحدة الوطنية ومسددها ١٣ جمعية وذلك بالتحفظ على أموال هذه الجمعيات باخطار البنوك التي تحفظ هذه الجمعيات أموالها فيها بوقف التعامل معها اعتباراً من تاريخ صدور القرار .

وقد تم تعيين مصرف من موظفي وزارة الشؤون يتولى تصفية الجهة التي ستؤول إليها أموال الجمعية وهي إما أن تكون جمعية موجودة في اللائحة الخاصة بالجمعية المتحلة وتتشابه معها في الأغراض أو يترك تصيد الجهة لتوزيع الشؤون وجار حصر جميع ممتلكات الجمعية من أموال وعقارات وأثاث بمعرفة المصرف الذي يرصدها في كشوف خاصة ثم يقوم بسداد جميع ديون الجمعية إلا وجدت . ثم تتسلم الجمعية الجديدة ممتلكات الجمعية المتحلة بسطر تسليم واستلام على أنه سيتم الانتهاء من هذه العمليات في مدة



د. أمال عثمان

لا تتجاوز ٣ شهور .

ومن شروط اشهار الجمعيات بقول ابراهيم امام مدير الجمعيات بوزارة الشؤون : حتى تتكون الجمعية في شكلها الرسمي فان ذلك يبدأ بتقديم طلب لديرية الشؤون الاجتماعية التي يوجد بها مقر الجمعية من مجموعة من المواطنين لا يقل عددهم عن ١٠ يتضمن الطلب عدة مستندات يحصل عليها المتقدمون من الاتحادات الإقليمية بجنه .

ويتضمن الطلب لائحة نظام اساسي للجمعية وعقد تأسيسيها واسماء اعضاء مجلس الإدارة وتوضيح منه لاحد اعضائه لاتخاذ اجراءات الشهر ويتراوح عدد اعضاء مجلس الإدارة بين ٥ و ١٥ عضوا يتم ارسال هذه المستندات الى ٣ جهات : الاتحاد الإقليمي لتحديد حاجة المنطقة التي ستتشكل بها الجمعية ، والداخلية للتحري عن اسماء المتقدمين والمدعى الاشتراكي وفي حالة عدم موافقة أي جهة من هذه



مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

الجهات الثلاث على الأوراق المقدمة برفض
الطلب . وفى خلال ٦٠ يوما إذا لم تخطر
الجمعية بالرفض أو القبول تعتبر الجمعية
مشهرة .

وبالنسبة للمراقبة فقد نص قانون الجمعيات
على إجراء انتخابات سنويا وتعقد الجمعية
العمومية لاي جمعية خلال الثلاث الشهور الأولى
من السنة . يتم ارسال أسماء المرشحين
لكل من المدعى الاشتراكي والداخلية .

ويضيف حسين صانق بإدارة الجمعيات
بالوزارة أن قانون الجمعيات قد حدد عدة
أغراض تنشأ من أظها الجمعيات وهي :
الرعاية الاجتماعية للفئات الخاصة والمعوقين
وللاسرة والشيوخ كذلك تشمل المساعدات
تنمية المجتمعات المحلية فى القرى وبها ٢٠٠٠
جمعية كذلك الأحياء الحديثة البناء والمسكن
الشعبية .

الخدمات : الثقافية والعلمية والدينية ويجوز
للجمعية الجمع بين أكثر من فرضين وقد بلغت
جملة أموال الس ١٢ جمعية التى صدر قرار
بحلها عشرين مليون جنيه وتعتبر جمعية الهداية
الإسلامية بالسويس أكبر هذه الجمعيات من
حيث ميزانيتها فالأرض التى أقيم عليها مسجد
التور التابع لها قيمتها نصف مليون جنيه بينما
المباني التابعة لها تقدر بـ ٤ ملايين وهذه
الجمعية يتبعها ١٨ مسجداً ومركز تدريب للفتيات
ودار حضانة كذلك جمعية الطفلاء الراشدين
والتي تضم عبادة شاملة ومركز تنظيم أسرة
ومسجداً ودار حضانة وتبلغ ميزانيتها ٢٥٠ ألف
جنيه ، أما جمعية الكريمة القبطية فتضم ملجأ
أطفال ودار مسنين للنساء والرجال .

وعلى مستوى الجمهورية فإن عدد الجمعيات
المشهرة قد وصل كما يقول إبراهيم أمكم
الدير العام للجمعيات بوزارة الشؤون الاجتماعية
الى ٩٥٠٠ جمعية ، وهذه الجمعيات مشهرة
بالوزارة طبقا للقانون ٢٢ لسنة ١٩٦٤ ويتم
عملها من خلال ثلاثة قطاعات رئيسية هي قطاع
الرعاية الاجتماعية وقطاع تنمية المجتمعات
المحلية وقطاع الخدمات الدينية والثقافية .



وينتق من خلال هذه القطاعات أكثر من عشرة ميادين للأنشطة تعمل فيها هذه الجمعيات ولعل من أبرزها ميدان رعاية الطفولة والأمومة ورعاية الأسرة والمساعدات الاجتماعية ورعاية الشيوخة ورعاية الفئات الخاصة والموقنين وكذلك ميادين الخدمة العلمية والدينية والتي تشمل أفراسا متعددة مثل تيسير الحج ومباشرة فصول محو الأمية وتحفيظ القرآن الكريم والاحتفال بالمناسبات الدينية .

بل ان مدينة القاهرة وحدها يصل عدد الجمعيات المشهورة فيها - كما يقول عبدالصمد فتحى بريق مدير مديرية غرب القاهرة للتشئون الاجتماعية ٢٩٢٨ جمعية تعمل فى مختلف الميادين الاجتماعية والدينية وقد طلب القانون ٢٢ لسنة ١٩٦٤ من الجمعيات المزمع انشاؤها ان تحدد الميادين والأغراض التي تشهر من أجلها واذا ما رغبت احدى الجمعيات فى اضافة مجال آخر لنشاطها فانه يتعين موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة .

وعن الرقابة على نشاط هذه الجمعيات حدد مكرم روف بديرية القاهرة للتشئون الاجتماعية دور القانون الذى ألزم هذه الجمعيات أن تعقد اجتماعا لمجلس ادارتها مرة كل شهر على الاقل ويخطر بذلك مديرية التشئون الاجتماعية التابع لها الجمعية وكذلك الاتحاد الاقليمى فى خلال اسبوع من انعقاد المجلس .

كما ان هناك رقابة مستمرة على هذه الجمعيات وتفتيشا ماليا مستمرا ، كما نص القانون على أنه اذا زادت إيرادات أو مصروفات الجمعية عن ١٠٠٠ جنيه فى السنة فيجب أن تراجع حساباتها بمعرفة محاسب قانونى .

اهداف البندارى
رجاء شعير
مصطفى النجار